جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي–
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم المالية والمحاسبة

السنة الجامعية: 2022 – 2023
المستوى: أولى ماستر
التخصص: محاسبة
المدة: ساعة ونصف
يوم: 16\05\2023

الاسم واللقب:

امتحان الدورة العادية في مقياس المحاسبة العمومية

قبل البدأ في الإجابة عليك بقراءة الملاحظات أسفل الورقة

ضع علامة X في الخانة المناسبة (على ورقة الأسئلة) 01 نقطة عن العبارة الصحيحة و 0.25 نقطة عن العبارة الخاطئة. مع تصحيح العبارات الخاطئة (على ورقة الإجابة) 0.75 نقطة عن كل تصحيح:

الرقم	العبارة	صحيح	خطأ
01	لا يمكن لأي شخص أن يكون محاسبا عموميا إلا إذا كان موظفا تابعا لوزارة المالية		
02	بعد الرفض النهائي للتأشير لا يمكن للآمر بالصرف الطلب من المراقب المالي التغاضي عن المخالفات المثبتة		
03	وكيل النفقات هو شخص يُعتمَد من طرف المحاسب العمومي لدفع نفقات دون أمر بالدفع مسبق.		
04	إن سلطة الميزانية تسمح للآمر بالصرف بتجاوز الاعتمادات المفتوحة إذا اقتضت الضرورة ذلك		
05	لا يمكن للآمر بالصرف إتمام الالتزام بأي نفقة قبل موافقة المحاسب العمومي		
06	يصدر الآمر بالصرف قرار قبول القيم المنعدمة للإيرادات التي أثبت المحاسب العمومي عدم إمكانية تحصيلها.		
07	يسمح قرار التسخير للمحاسب العمومي بدفع نفقات مخالفة للقوانين دون تحمله للمسؤولية		
08	في غياب تأشيرة المراقب المالي يجب على المحاسب العمومي رفض الامتثال لقرار التسخير الصادر عن الآمر بالصرف		
09	تتضمن المرحلة المحاسبية كل العمليات التي يقوم بها الآمر بالصرف في إطار سلطة الصندوق		
10	بعض القرارات الصادرة عن الآمر بالصرف والتي لها أثر مالي لا تخضع لتأشيرة المراقب المالي.		
11	في حالة وجود مخالفات قانونية فيجب على المراقب المالية رفض التغاضي الصادر عن الآمر بالصرف		
12	لا يمكن للمحاسب العمومي إصدار الأمر بالدفع إلا بعد إثبات الخدمة المنجزة		
13	نعني بشرعية النفقة صرفها بما يوافق احتياجات المرفق العمومي		
14	تصفية النفقة تعني دفعها للدائن الفعلي		
15	لا يمكن للمراقب المالي إصدار الرفض النهائي للتأشير إلا بعد إصدار الرفض المؤقت مهما كانت المخالفات		
16	سلطة الميزانية تعني القدرة على التصرف في أموال الخزينة العمومية من خلال عمليات الدفع والتحصيل		
17	يتأكد المحاسب العمومي من الطابع الإبرائي للدفع من خلال ختم وإمضاء الآمر بالصرف على ظهر الفاتورة		
18	لا يمكن تصفية النفقة إلا بعد إصدار أمر الدفع		
19	إن مجال الملاءمة مرتبط بتسيير المرفق العمومي لذلك فهو يخضع لسلطة الآمر بالصرف		
20	المحاسب العمومي غير ملزم بتعويض النقص في الأموال إلا إذا كان تحميله للمسؤولية في شكله القضائي		

ملاحظات مهمة:

- هناك عبارات صحيحة وعبارات خاطئة، لذلك **فوضع كل العلامات في خانة الصحيح مرفوض**؛
- عند تصحيح العبارات الخاطئة في ورقة الإجابة، أكتب فقط رقم العبارة، لا داعي لإعادة كتابتها؛
- كتابة الاسم واللقب على ورقة الأسئلة وتسليمها مع ورقة الإجابة؛
- تعطى لكل طالب ورقة أسئلة واحدة، فعليك التأكد قبل تثبيت الإجابة؛
- يوجد **عدة نماذج للأسئلة**، لذلك لا تتعب نفسك في النظر إلى ورقة زميلك.

بالتوفيق للجميع

جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي–
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم المالية والمحاسبة

السنة الجامعية: 2021 – 2022
المستوى: أولى ماستر
التخصص: محاسبة

الإجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية في مقياس المحاسبة العمومية

وضع علامة X في الخانة المناسبة: (01 نقطة على خانة الصحيح و0.25 نقطة على خانة الخطأ)

الرقم	العبارة	صحيح	خطأ
01	لا يمكن لأي شخص أن يكون محاسبا عموميا إلا إذا كان موظفا تابعا لوزارة المالية		X
02	بعد الرفض النهائي للتأشير لا يمكن للآمر بالصرف الطلب من المراقب المالي التغاضي عن المخالفات المثبتة		X
03	وكيل النفقات هو شخص يُعتمَد من طرف المحاسب العمومي لدفع نفقات دون أمر بالدفع مسبق.	X	
04	إن سلطة الميزانية تسمح للآمر بالصرف بتجاوز الاعتمادات المفتوحة إذا اقتضت الضرورة ذلك		X
05	لا يمكن للآمر بالصرف إتمام الالتزام بأي نفقة قبل موافقة المحاسب العمومي		X
06	يصدر الآمر بالصرف قرار قبول القيم المنعدمة للإيرادات التي أثبت المحاسب العمومي عدم إمكانية تحصيلها.	X	
07	يسمح قرار التسخير للمحاسب العمومي بدفع نفقات مخالفة للقوانين دون تحمله للمسؤولية	X	
08	في غياب تأشيرة المراقب المالي يجب على المحاسب العمومي رفض الامتثال لقرار التسخير الصادر عن الآمر بالصرف	X	
09	تتضمن المرحلة المحاسبية كل العمليات التي يقوم بها الآمر بالصرف في إطار سلطة الصندوق		X
10	بعض القرارات الصادرة عن الآمر بالصرف والتي لها أثر مالي لا تخضع لتأشيرة المراقب المالي.	X	
11	في حالة وجود مخالفات قانونية فيجب على المراقب المالية رفض التغاضي الصادر عن الآمر بالصرف		X
12	لا يمكن للمحاسب العمومي إصدار الأمر بالدفع إلا بعد إثبات الخدمة المنجزة		X
13	نعني بشرعية النفقة صرفها بما يوافق احتياجات المرفق العمومي		X
14	تصفية النفقة تعني دفعها للدائن الفعلي		X
15	لا يمكن للمراقب المالي إصدار الرفض النهائي للتأشير إلا بعد إصدار الرفض المؤقت مهما كانت المخالفات		X
16	سلطة الميزانية تعني القدرة على التصرف في أموال الخزينة العمومية من خلال عمليات الدفع والتحصيل		X
17	يتأكد المحاسب العمومي من الطابع الإبرائي للدفع من خلال ختم وإمضاء الآمر بالصرف على ظهر الفاتورة		X
18	لا يمكن تصفية النفقة إلا بعد إصدار أمر الدفع		X
19	إن مجال الملاءمة مرتبط بتسيير المرفق العمومي لذلك فهو يخضع لسلطة الآمر بالصرف	X	
20	المحاسب العمومي غير ملزم بتعويض النقص في الأموال إلا إذا كان تحميله للمسؤولية في شكله القضائي		X

تصحيح العبارات الخاطئة: (0.75 نقطة على كل تصحيح)

الرقم	العبارة
01	يمكن لوزير المالية أو ممثله **اعتماد** موظفين **غير تابعين لوزارة المالية** كمحاسبين عموميين
02	**قبل** الرفض النهائي للتأشير لا يمكن للآمر بالصرف الطلب من المراقب المالي التغاضي عن المخالفات المثبتة
04	**لا يسمح** للآمر بالصرف بتجاوز الاعتمادات المفتوحة
05	لا يمكن للآمر بالصرف إتمام الالتزام بأي نفقة **قبل تأشيرة المراقب المالي**
09	تتضمن المرحلة المحاسبية كل العمليات التي يقوم بها **المحاسب العمومي** في إطار سلطة الصندوق
11	يجب على المراقب المالية **الامتثال** لقرار التغاضي الصادر عن الآمر بالصرف **إلا في بعض المخالفات المحددة قانونا**
12	لا يمكن **للآمر بالصرف** إصدار الأمر بالدفع إلا بعد إثبات الخدمة المنجزة
13	نعني **بملاءمة** النفقة صرفها بما يوافق احتياجات المرفق العمومي
14	تصفية النفقة تعني **تحديد المبلغ بدقة**
15	**بعض المخالفات** تتطلب من المراقب المالي إصدار **رفض نهائي مباشرة**
16	**سلطة الصندوق** تعني القدرة على التصرف في أموال الخزينة العمومية من خلال عمليات الدفع والتحصيل
17	يتأكد المحاسب العمومي من **إثبات الخدمة المنجزة** من خلال ختم وإمضاء الآمر بالصرف على ظهر الفاتورة
18	لا يمكن تصفية النفقة إلا بعد **أداء الخدمة المنجزة**
20	المحاسب العمومي **ملزم** بتعويض النقص في الأموال **سواء** كان تحميله للمسؤولية في شكله القضائي **أو الإداري**